أثر العقيدة الأشعرية في توجيه بعض المشكلات المعاصرة من خلال كتب النوازل بالغرب الإسلامي -نوازل الإيمان أنموذجا-

إعداد: خالد ازذاذ[1]

دكتوراه في الفقه وأصوله
باحث في الدراسات الإسلامية
الأكاديمية الجهوية لجهة الشرق
azdadkhalid1@gmail.com

ملخص:

إن العقيدة الإسلامية تعد سر حياة الأشاعرة وضرورتهم الكبرى ويتمسكون بها باعتبارها عروتهم الوثقى التي لا تنفصم أبدا بعد الإيمان بالله تعالى ربا خالقا ورازقا، وإلها معبودا، والإيمان بمحمد نبيا هاديا مطاعا، ورسولا معصوما متبعا. كما تعد النوازل العقدية والفتاوى الفقهية الدليل العملي على حيوية الإسلام وواقعيته وقدرته على الاستجابة لحاجات الناس المتجددة على مر العصور، والإجابة عن جميع ما يعرض للناس من مستجدات لا مثيل لها في العصر النبوي، وعصر الصحابة رضي الله عنهم، وحل المشاكل التي تعترض حياتهم. و تعد النوازل من تراث الأمة الذي يزخر بفوائد لا تعد ولا تحصى، تعالج قضايا الحياة، وتصور الواقع بألوانه من حياة المستفتين، في عقائدهم، ومعاملاتهم، وعاداتهم، وظروف عيشهم، وهذا يعد من أهم مقاصد هذا الدين الحنيف.

وقد كان علماؤنا الأقدمون ومنهم علماء الغرب الإسلامي رحمهم الله على دراية بخلود الشريعة وتيسيرها وصلاحيتها لكل زمان ومكان، فوضعوا قواعد وضوابط تمكن المجتهد من التعامل مع نوازل عصره، ونحن مطالبون اليوم بإحياء هذا التراث الفقهي الضخم الذي يجسد العقلية الإسلامية المنفتحة والمتجددة وفق ضوابط الشريعة المنيفة، والرد على دعوى تحجر الشريعة وجمودها.

كلمات المفاتيح: العقيدة الأشعرية - المشكلات المعاصرة - نوازل الإيمان.

---

1. باحث مغربي، حاصل على الدكتوراه في الآداب والعلوم الإنسانية، تخصص الفقه والأصول، بجامعة القاضي عياض، كلية الآداب والعلوم الإنسانية مراكش 2025م، له عدة ودراسات في مجال الفقه وأصوله ومقاصد الشريعة، وخاصة تعليل الأحكام الشرعية والقضايا الفقهية المعاصرة، وشارك في ملتقيات وندوات علمية شتى، ونشر مقالات ودراسات في عدة كتب جماعية ومجلات محكمة دولية ووطنية.

Summary:

Islamic creed is the lifeblood and utmost necessity of the Ash'arites, who cling to it as an inexhaustible document, their firmest bond, and an unbreakable bond after belief in God Almighty as Lord, Creator, Provider, and God worthy of worship, and belief in Muhammad as a guiding and obeyed Prophet, and an infallible and followed Messenger. Furthermore, theological rulings and legal opinions serve as practical proof of Islam's vitality, realism, and ability to respond to the evolving needs of people throughout the ages. They provide answers to all the unprecedented challenges people face, challenges that existed during the Prophetic era and the time of the Companions (may God be pleased with them), and they resolve the problems that confront people's lives. These rulings are part of the nation's heritage, rich with countless benefits, addressing life's issues and depicting the diverse realities of those seeking legal opinions, including their beliefs, transactions, customs, and living conditions. This is among the most important objectives of this pure religion.

Our ancient scholars, including the scholars of the Islamic West, may God have mercy on them, were aware of the perpetuity of the Sharia, its ease, and its suitability for every time and place. They established rules and regulations that enable the mujtahid to deal with the issues of his time. Today, we are required to revive this huge jurisprudential heritage that embodies the open and renewed Islamic mentality in accordance with the noble Sharia regulations, and to respond to the claim of the rigidity and stagnation of the Sharia.

Keywords: Ash'ari doctrine - Contemporary problems - Contemporary issues of faith.

مقدمة

الحمد لله الذي خصنا بخير كتاب أنزل؛ وأكرمنا بخير نبي أرسل، وجعلنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك. والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، وهادي البشرية إلى الحق، الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، نبينا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن الله تعالى جعل الإسلام خاتم الشرائع السماوية؛ فاقتضى هذا أن تكون رسالة

الإسلام خالدة متجددة موافقة لجميع الأعصر، وتسد حاجات الناس، وتجيب عن تساؤلاتهم في جميع الأزمنة والأمكنة. وإن من حقائق العقيدة الإسلامية بعد الإيمان بالله تعالى ربا خالقا ورازقا، وإلها معبودا، والإيمان بمحمد نبيا هاديا مطاعا، ورسولا معصوما متبعا، وهي سر حياة المسلمين وضرورتهم الكبرى، وهي وثيقتهم التي لا تبلى، وعروتهم الوثقى، التي لا تنفصم أبدا.

وإن النوازل والفتاوى هي الدليل العملي على حيوية الإسلام وواقعيته وقدرته على الاستجابة لحاجات الناس المتجددة على مر العصور، والإجابة عن جميع ما يعرض للناس من مستجدات لا مثيل لها في العصر النبوي، وعصر الصحابة رضي الله عنهم.

وقد كان علماؤنا الأقدمون ومنهم علماء الغرب الإسلامي رحمهم الله على دراية بخلود الشريعة وتيسيرها وصلاحيتها لكل زمان ومكان، فوضعوا قواعد وضوابط تمكن المجتهد من التعامل مع نوازل عصره، ونحن مطالبون اليوم بإحياء هذا التراث الفقهي الضخم الذي يجسد العقلية الإسلامية المنفتحة والمتجددة وفق ضوابط الشريعة المنيفة، والرد على دعوى تحجر الشريعة وجمودها.

وتعد النوازل من تراث الأمة الذي يزخر بفوائد لا تعد ولا تحصى، تعالج قضايا الحياة، وتصور الواقع بألوانه من حياة المستفتين، في عقائدهم، ومعاملاتهم، وعاداتهم، وظروف عيشهم، وهذا يعد من أهم مقاصد هذا الدين الحنيف.

وإن من خصائص الرجال القادة، والعلماء السادة، والمفكرين المستبصرين، والطلاب الدارسين؛ استجلاء الأمور، واستكشاف المستور، والعثور على الحقائق، ومعرفة الدقائق، وبلوغ اليقين، وتمييز الصحيح من السقيم، ويعد فقهاء العقيدة من هؤلاء العلماء الأعلام الأفذاذ الذين يستحقون أن يحمل علمهم، ويخدم، ويبلغ، وذلك بالجمع، والترتيب، والدراسة، والتحليل (...).

ومن هذا المنطلق يأتي هذا العرض المتواضع للنوازل التي عرضت على أعلام المالكية في الغرب الإسلامي في مجال العقيدة. ويجيب عن إشكالية مفادها: ما هو أثر العقيدة الأشعرية في حل بعض الإشكالات الاجتماعية المعاصرة خاصة في مجال الإيمان؟

ومن أهداف البحث أنه يبرز إسهام الأشاعرة في توظيف العقيدة الأشعرية في حل المشكلات المستجدة عبر مختلف العصور، مع بيان كيفية الاستفادة منها في الرد على كثير من الوقائع والأحداث المعاصرة المتعلق بالإيمان.

والكشف عن قدرة العقيدة الأشعرية على مواكبة تطورات الحياة واستيعابها.

ونظرا لهذه الأهمية، فقد قررت أن أشتغل في هذه الورقة البحثية على علم مختلف الحديث، الذي وسمته ب : أثر العقيدة الأشعرية في توجيه بعض المشكلات المعاصرة من خلال كتب النوازل بالغرب الإسلامي -نوازل الإيمان نموذجا-. وأتناول هذه الورقة في مقدمة ومبحثين. أما المبحث الأول:

تناولت فيه الجانب النظري التعريف بالعقيدة الأشعرية وخصائصها، وتحته مطالب. وأما المبحث الثاني: تطرقت فيه إلى المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من النوازل التي اعتمدها علماء العقيدة الأشعرية في مجال الإيمان مع دراستها وتحليلها، وتحته مطالب. وخاتمة ضمنتها أهم الخلاصات والنتائج التي انتهى إليها البحث.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أتقدم بجزيل الشكر وخالص الامتنان إلى الساهرين على هذه الندوة المباركة على ما قاموا به من المجهودات. فكانت فرصة للاحتكاك بهذه النوازل والتعرف على منهج العلماء في التعامل معها وخاصة الأشاعرة.

المبحث الأول: التعريف بالعقيدة الأشعرية وخصائصها

المطلب الأول: تعريف العقيدة الأشعرية

العقيدة لغة: اللفظ مأخوذ من العقد والشد، يقال اعتقد الشيء: اشتد، وصلب. واعتقد الإخاء بينهما: صدق، وثبت. وعقد فلان الأمر: صدقه، وعقد عليه قلبه، وضميره. والعقيدة: «الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده».[1]

قال ابن فارس: العين، والقاف، والدال، أصل واحد يدل على شدّ وشدّة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها.

وعاقدته مثل: عاهدته، وهو العقد، والجمع عقود، قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ**﴾ [المائدة:1].[2] وجاء في لسان العرب: «كلمة عقيدة مأخوذة من العقد والرَّبط والشّدِّ بقوة، ومنه الإحكام والإبرامُ، والتماسك والمراصّة، يقال: عقد الحبل يعقده: شدّه، ويقال: عقد العهدَ والبيعَ: شدّه، وعقد الإزارَ: شده بإحكام، والعقدُ: ضد الحل.[3]

اصطلاحا: قال ناصر العقل: «العقيدة تُطلق على الإيمان الجازم والحكم القاطع الذي لا يتطرق إليه شكٌّ، وهي ما يؤمن به الإنسانُ ويعقد عليه قلبَه وضميرَه، ويتخذه مذهبًا ودينًا يدين به؛ فإذا كان هذا الإيمان الجازم والحكم القاطع صحيحًا كانت العقيدة صحيحة، كاعتقاد أهل السنة والجماعة، وإن كان باطلاً كانت العقيدةُ باطلة كاعتقاد فرق الضَّلال».[4]

---

1. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار)، دار الدعوة، بدون طبعة وبدون تاريخ، 614/2.
2. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/ 1979م، 86/4.
3. لسان العرب لابن منظور، دار صادر - بيروت، ط: 3، 1414 هـ، باب الدال، فصل العين، 3/ 296.
4. مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية منها، للشيخ الدكتور ناصر العقل، دار الوطن للنشر، ط:1، 1412هـ، ص: 9 - 10.

ويقول في تعريفها صاحب كتاب مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية انطلاقا مما فهمه من تعريف الشهيد حسن البنا في رسالة العقائد: «اعتقاد جازم مطابق للواقع لا يقبل شكا ولا ظنا، فما لم يصل العلم بالشيء إلى درجة اليقين الجازم لا يسمى عقيدة، وإذا كان الاعتقاد غير مطابق للواقع والحق الثابت ولا يقوم على دليل، فهو ليس عقيدة صحيحة سليمة «.[1]

وعلم العقيدة هو «العلم بالأحكام الشرعية المكتسب من الأدلة اليقينية، ورد الشبهات وقوادح الأدلة الخلافية».[2]

والعقيدة الأشعرية نسبة إلى إمامها ومؤسسها أبي الحسن الأشعري، الذي ينتهي نسبه إلى الصحابي الجليل أبي الحسن الأشعري، هي مدرسة إسلامية سنية، اتبع منهاجها في العقيدة عدد من العلماء أمثال: البيهقي، والباقلاني، والقشيري، والجويني، والغزالي، والفخر الرازي، والنووي، والسيوطي، والعز بن عبد السلام، وتقي الدين السبكي، وابن عساكر، وغيرهم. [3]

المطلب الثاني: خصائص العقيدة الأشعرية:

إن الناظر في أهم خصائص العقيدة الأشعرية يلمس بشكل واضح أهمية هذه العقيدة ونشرها في مجتمعنا الإسلامي؛ إنها فعلا عقيدة تجمع الناس فتحقق الأمن والاستقرار وتورث المحبة، وتنجيهم من الكفر والضلال، والوقوع في البدعة.

وقرر الإمام أبو الحسن الأشعري عقيدة أهل السنة والجماعة؛ عقيدة الوسطية، والاعتدال بلا تفريط ولا إفراط. فقبلها جمع غفير من أهل العلم، فما من عالم إلا ويثني على الإمام أبي الحسن الأشعري، وفي الثناء عليه يقول أبو علي عمر السكوني (ت717هـ): «ثم الاقتداء بأئمة المؤمنين من الصحابة والتابعين والمتبعين لهم من أهل السنة من أئمة المتكلمين في أصول الدين، الذَّابّين عن الدين والداعين إلى المنهج الحق المبين والحبل المتين، كأبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى صاحب المختزن في تفسير القرآن في أربعمائة سفر، ومن بلغت تآليفه ثلاثمائة وثمانين تأليفا أو أزيد على ما ذكره الحافظ أبو القاسم بن عساكر محدث الشام «.[4]

وقال أيضا وهو يذكر مناقب أبي الحسن الأشعري: «ومما أيد سبحانه به الدين وأقام به منار المسلمين شيخ السنة وحبر الأمة أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري رضي الله عنه، رفع بتأييد

---

1. مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، د. عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط:2، 1417هـ/ 1996م، ص:121.
2. الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، حياة بن محمد بن جبريل، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط:1، 1423هـ/2002م، 45/1.
3. ينظر: أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلتهم، حمد السنان وفوزي العنجري، دار الضياء للنشر والتوزيع، ص: 7.
4. لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام، أبو على عمر السكوني التونسي، تحقيق وتقديم: سعد غراب، ص209.

الله تعالى راية الموحدين وأدحض ضلال الملحدين، فعضد بحجاج العقل ما ورد وارده بطريق النقل، وقمع بقاطع برهانه وساطع بيانه شبه من مال أو زاغ، ودفع بواضح حجته ولائح محجته من حاد عن الطريقة المثلى، أو زاغ فربط ما انحل من العقود وأجرى العقائد على أكمل مقصود».[1]

وقال صلى الله عليه وسلم لجده أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وقد وضع يده المكرمة في كتفيه: «قل لا حول ولا قوة إلا بالله». فقال: «حول ولا قوة إلا بالله». فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد أوتيت كنزا من كنوزالجنة». [2] وقال علماؤنا الكرام في بيان معاني هذا الحديث الشريف: والكنز ما يبقى بعد صاحبه، ففهم من هذا الحديث الإشارة إلى ما خرج من ظهر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وهو الإمام أبو الحسن رضي اله عنه، يذب الفرق الضالة بالبراهين النيرة عن القدح في لا حول ولا قوة إلا بالله، ومعنى لا حول أي: لا تحول عن معصيتك إلى طاعتك، ولا قوة على ذلك إلا بك. والقدري والجبري لا يؤمنان بهذه الكلمة؛ لأن القدري يقول: تحولي عن المعصية إلى الطاعة وبالعكس إنما هو بي لا بالله، تعالى الله عن قوله. والجبري يقول: قولكم إلا بالله استثنيتم القوة بعد النفي ففيه إثبات قوة للعبيد وأنا لا أومن بذلك، فما آمن بالكلمة على تحقيقها، وعضدها بالبرهان إلا أبو الحسن الأشعري ومن قال بقوله».[3]

ويقول عنه -السكوني- : «وكان الشيخ أبي الحسن رحمه الله مؤتما بالكتاب والسنة، وإجماع الأمة متمسكا بالدلائل العقلية والشواهد السمعية، وإذا تأملت كتب الحديث المتفق على صحتها كموطأ الإمام مالك رحمه الله وصحيحي البخاري ومسلم، وجدته ناطقا عنهما، وناقلا منهما، لم يأت برأي ابتدعه، ولا مذهب اخترعه. وسبيله في بسط القول في مسائل الأصول كسبيل مالك رحمه الله وغيره من الفقهاء، فيما بسطوا القول فيه من مسائل الفروع».[4]

وكم من أهل العلم من أتباع الإمام أبي الحسن الأشعري، وهم أئمة بلغ بعضهم رتبة الاجتهاد بمختلف العلوم والفنون، ألفوا ولخصوا آلاف الكتب التي تشرح وتقرر عقيدة أبي الأشعري في كل عصر، ومن هؤلاء من القدامى نجد: أبو إسحاق الإسفراييني، والباقلاني، والجويني، والشهرستاني، وابن فورك، أما من المتأخرين كأبي حامد الغزالي، وفخر الدين الرازي.

ومن خصائص العقيدة الأشعرية ما يأتي:

---

1. عيون المناظرات، أبو على عمر السكوني التونسي، تحقيق وتقديم: سعد غراب، منشورات الجامعة التونسية، ط:1، 1979م، ص: 223.

2. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿**وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾ [النساء: 134]، ح رقم: 7386. ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر، ح رقم: 44.

3. ينظر: عيون المناظرات، أبو على عمر السكوني التونسي، ص:-223 224.

4. عيون المناظرات، ص: 225.

• الأشاعرة لا يكفرون من يشهد أن لا إليه إلا الله وأن محمدا رسول الله.

يعتبر الأشاعرة أن المسلم يبقى على إسلامه مصداقا لول النبي صلى الله عليه وسلم: «**من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته**».[1] فإن فالأشاعرة لا يكفرون أي مسلم حتى ينظروا فيما صدر منه، حيث إنهم لا يعتبرون كل قول أو فعل فاسد مكفرا، بل يجب حسن الظن به وحمل كلامه على أحسن محمل، وإذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير ووجه واحد يمنع التكفير، فعلى الفقيه أن يغلب الوجه الذي يمنع التكفير من باب تحسين الظن بأخيه المسلم».[2] ومما يستدلون به على موقفهم قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾ [النساء: 93]، وحديث رسول الله الذي رواه أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا**».[3] أما إذا صرح بإرادته بما يوجب الكفر البواح فلا يمنعه التأويل حينئذ.

والتكفير أمر خطر وعظيم يجب على الناس الحذر منه وتركه للعلماء المختصين، كما جاء في الحديث الذي توعد فيه النبي صلى الله عليه وسلم الذي يجرأ على تكفير الناس عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ**».[4]

• الأشاعرة يحاربون عقيدة التجسيم[5] ويفرون منها.

ثبت عند الأشاعرة أن الصفات العقلية مثل الحياة والقدرة والعلم قد دلت عليها دلائل العقل القطعية أن من يُنكرها يُكفّر، فلا يمكن للعقل أن يقبل خلو الخالق سبحانه الذي العالم من أن يكون قادراً، فالعاجز لا يمكن أن يكون إلها، ونقول مثل ذلك في صفة «الحياة» وصفة «العلم» وصفة «القدرة» ونحوها من الصفات، فطريق إثبات هذه الصفات هو العقل والوحي معا. فالوحي

---

1. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة، ح رقم: 391.
2. ينظر: التكفير وضوابطه، منقذ بن محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي، ص: 25.
3. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ح رقم: 6103.
4. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر، ح رقم: 60.
5. التجسيم من الألفاظ المجملة المحدثة التي أحدثها أهل الكلام، فلم ترد في الكتاب والسنة، ولم تعرف عن أحد من الصحابة والتابعين وأئمة الدين، فلذلك لا يجوز إطلاقها نفيا ولا إثباتا، فإن الله لا يوصف إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفيا أو إثباتا. (ينظر: اعتقاد أئمة الحديث، أبو بكر الجرجاني (ت371هـ)، تح: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة - الرياض، ط:1، 1412هـ، ص:63).

أثبت أن الله تعالى خلق هذا الكون العجيب بكل ما فيه من مخلوقات فيها دلالة على قدرته وعظمته جلت قدرته. وكذلك وصفه بالعلم والحياة والقدرة.[1]

وورد في القرآن الكريم بعض الظواهر مثل اليد في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: 10]، فأهل السنة الأشاعرة يقطعون باستحالة أن تكون «اليد» بمعنى الجارحة؛ لأن العقل يقضي بأن اليد الجارحة صفة في الإنسان يبطش بها ويستعين بها على أداء مهامه وأعماله، ففيها دلالة على العجر، حيث إن الأشل أو الذي قطعت يده ليس له القدرة أداء عمله كما ينبغي، فاليد الجارحة جاءت لتكمل نقصا في ذات الإنسان، فهي دليل على الضعف والافتقار والتركيب في الذات. ومن اعتقد أن اليد المضافة إلى الله تعالى في الآية أعلاه تفهم بمعناها الظاهر فهو مشبه ومجسم. وجاء في كتاب رسالة إلى أهل الثغر نقلا عن ابن تيمية: «وليس للأشعري نفسه في إثبات صفة الوجه واليد والاستواء وتأويل نصوصها قولان، بل لم يختلف قوله إنه يثبتها ولا يقف فيها، بل يبطل تأويلات من ينفيها».[2] كما أشير فيه إلى أن محمد أبو زهرة قسم منهج الأشعري وحدده في نقاط أربع كما يلي: «أنه يرى أن يأخذ بكل ما جاء به الكتاب والسنة من عقائد، ويحتج بكل وسائل الإقناع والإفحام. وأنه يأخذ بظواهر النصوص في الآيات التي يظن أنها توهم التشبيه من غير أن يقع في التشبيه، فهو يعتقد أن لله وجهاً لا كوجه العبيد، وأن لله يداً لا تشبه أيدي المخلوقات. وأنه يرى أن أحاديث الآحاد يحتج بها في العقائد، وهي دليل لإثباتها، وقد أعلن اعتقاد أشياء ثبتت بأحاديث الآحاد. وأنه في آرائه كان يجانب أهل الأهواء جميعاً ومنهم المعتزلة ويجتهد في ألا يقع فيما وقع فيه كثير من المنحرفين».[3]

ونخلص إلى أن هناك نفي التشابه بين صفات المخلوقات فكيف بصفات الخالق سبحانه وتعالى التي خفيت عن الخلق.

- **القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة مصدرا التلقي عند الأشاعرة.**

إن مصدر التلقي عند المسلمين كتاب الله وسنة النبي العدنان صلى الله عليه وسلم الصحيحة، ولا تثبت العقيدة إلا بنص من هذين المصدرين، ولا تثبت الشريعة إلا بهما واجتهاد موافق لهما، وإلا أن الاجتهاد يصيب ويخطئ، ولا معصوم إلا كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ومعتمد الأشاعرة الاستدلال بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكل ما ورد عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك يكون بالأدلة العقلية بشكل تبعي حيث إن العقل خادم للوحيين، قال محمد أبو زهرة: «وقد سلك الأشعري في الاستدلال على العقائد مسلك النقل

1. ينظر: شرح جوهرة التوحيد، الشيخ إبراهيم الباجوري، تح: أديب الكيلاني وعبد الكريم تتان، راجعه وقدم له: عبد الكريم الرفاعي، المكتبة الاسكندرية - مصر، بدون تاريخ وبدون طبعة، ص: 109.
2. ينظر: رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري، ص: 39.
3. ينظر: رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري، ص: 39.

ومسلك العقل، فهو يثبت ما جاء به القرآن الكريم والحديث الشريف من أوصاف الله ورسله واليوم الآخر والملائكة والحساب والعقاب والثواب ويتجه إلى الأدلة العقلية، والبراهين المنطقية يستدل بها على الله سبحانه وتعالى (...)».[1] وفي القرآن الكريم والسنة النبوية قواعد مهمة في دراسة مسائل العقيدة يتضح للمهتمين بكتب السلف في أصول الدين، والذين لهم تمرس بها، منهج أئمة السلف -رحمهم الله- في دراسة مسائل العقيدة، ومناقشات المخالفين والرد عليهم».[2] فالأدلة النقلية والعقلية عند الأشاعرة متكاملان حيث يؤيد أحدهما الآخر، ويرون أن النقل الثابت الصريح، والعقل الصحيح ليس بنهما تعارض عملا بقاعدة: «العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح»[3]؛ لأن الذي أنزل الشرع هو الذي خلق العقل فيتكاملان، ولا تناقض بينهما. والعقيدة الفاسدة من طبيعة الحال متناقضة مع العقل الصحيح.

والأشاعرة عندما يوجهون خطابهم إلى مخالفيهم الذين لا يقيمون وزنا لكتاب الله ولا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنهم يقدمون الأدلة العقلية على النقلية، وإنهم يقدمون العقل على النقل عند التعارض، صرح بذلك الإمام الرازي في القانون الكلي للمذهب في أساس التقديس والآمدي وابن فورك وغيرهم. [4] وذلك يكون فقط في مجال الاستدلال في العقائد في باب العقليات؛ لأنهم يرون أن المراد هو الرد على المخالفين، كالدهريين والمجسمة والمشركين (...)، فهؤلاء المخالفون لا يرون حجية للقرآن والسنة، إلا بعد إقامة الأدلة العقلية على الإيمان بالله تعالى، وأن القرآن كلام الله جل في علاه، وأن محمداً بن عبد الله هو رسول الله صلى الله عليه وسلم.

• أفعال العباد في القضاء والقدر تحت حكم إرادة الله تعالى.

يرى الأشاعرة أن أفعال البشر تقع تحت حكم الله وإرادته، وكل ما يقع في هذا الكون ناتج عن إرادة الله تعالى. ويفعل الإنسان ما يشاء اختيارا، ولكن داخل مشيئة الله وإرادته، قال أبو حامد الغزالي: «أفعال الله تعالى فيه سبعة دعاوى؛ وهو أنه لا يجب على الله تعالى التكليف، ولا الخلق، ولا الثواب على التكليف، ولا رعاية صلاح العباد، ولا يستحيل منه تكليف ما لا يطاق، ولا يجب عليه العقاب على المعاصي، ولا يستحيل منه بعثه الأنبياء عليهم السلام؛ بل يجوز ذلك».[5] وقال غالب بن

---

1. ينظر: كتابه ابن تيمية حياته وعصره وآراؤه وفقهه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ، ص: 189-191. ورسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري، ص: 39.
2. ينظر: مجمل اعتقاد أئمة السلف، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، ط:2، 1417هـ، ص:131.
3. العقل والنقل عند ابن رشد، أبو أحمد محمد أمان بن علي جامي علي (ت 1415هـ)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: 11، 1398هـ/1978م، ص: 77.
4. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط:4، 1420هـ، 86/1 .
5. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ)، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية-

علي عواجي: «إن أفعال العبد الاختيارية واقعة بقدرة الله وحدها وليس للعبد تأثير فيها، بل أن الله يوجد في العبد قدرة واختيارا يفعل بهما إذا لم يوجد مانع فالفعل مخلوق لله والعبد مكتسب له».[1] يخالف الأشاعرة في ذلك الجبرية حيث يرون أن الإنسان لا قدرة له ولا إرادة، ويكون بذلك مجبورا.

- **مفهوم الكسب عند الأشاعرة.**

قال صاحب جوهرة التوحيد:

وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا بِهِ وَلكِنْ لَمْ يُؤَثِّرْ فَاعْرِفَا

فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلاَ اخْتِيَارَا وَلَيْسَ كَلاًّ يَفْعَلُ اخْتِيَارَا

فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الْفَضْلِ وَإِن يُعَذِّبْ فَبِمَحْص الْعَدْلِ[2]

يقول الإمام الباجوري في بيان معنى هذه الأبيات: «(...) وقد أشار المصنف في المتن إلى أن في هذه المسألة على ثلاثة مذاهب؛ فمذهب أهل السنة هو أنه ليس للعبد في أفعاله الاختيارية إلا الكسب، فليس مجبورا كما تقول الجبرية، وليس خالقاً لها كما تقول المعتزلة. [3] وأبرز الإمام الجويني أن الكسب من الأمور الغامضة ولا حقيقة له كما قيل عند الأشاعرة اقتران قدرة العبد بالفعل دون أن يكون لقدرته تأثير البتة.[4]

ويعتقد الأشاعرة أن أفعال العباد مخلوقة لله مقدورة له وليس الإنسان فيها غير اكتسابه، وبهذا فارق الأشاعرة الجبرية والقدرية.

وعرف أبو الحسن الأشعري الكسب فقال: هو وقوع الفعل المكتسب للفرد منا بقدرة محدثة. [5] فدور القدرة الحادثة هو اكتساب وإيقاع فقط وليس لها دور الخلق، وبهذا فإن الأشاعرة لم يجعلوا لقدرة العبد أي تأثير في فعله، سوى ما سموه كسبا، وبالتالي لا تعدوا قدرة العبد أن تكون أداة تستخدمها قدرة الله لتنفيذ الفعل الذي أراده العبد.[6] غير أن أبا الوليد ابن رشد أنكر على

بيروت، ط:1، 1424هـ/ 2004م، ص: 11.

1. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د. غالب بن علي عواجي، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق- جدة، ط:4، 1422 هـ/2001 م، 1233/3.
2. تقريب البعيد إلى جوهرة التوحيد، الشيخ علي بن محمد الصفاقسي، تح: الشيخ الحبيب بن طاهر، منتديات دار الإيمان، 68/1.
3. ينظر: شرح جوهرة التوحيد، الشيخ إبراهيم الباجوري: 115.
4. ينظر: كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الإمام الحرمين الجويني، تح: د. محمد يوسف موسى- علي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي- مصر، ط:1، 1369هـ/ 1950م، ص:-187 203. ورسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري، تح: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ط:1، 1413هـ، ص: 38.
5. كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الإمام الحرمين الجويني، ص: 311.
6. - مقدمة كتاب مناهج الأدلة في عقائد الملة، ابن رشد، تح: د. محمود قاسم، مكتبة الأنجلو المصرية، ط:2، 1963م، ص: 110.

الأشاعرة هذا حيث قال: «وأما الأشعرية فإنهم راموا أن يأتوا بقول وسط بين القولين، فقالوا: إن للإنسان كسبا، وإن المكتسب به والمكتسب مخلوقان لله تعالى، وهذا لا معنى له، فإنه إذا كان الاكتساب والمكتسب مخلوقان لله فالعبد لا بد مجبور على اكتسابه».[1]

واستدل الأشاعرة على معتقدهم بأدلة كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: 96]، فمدلول الكسب في العقيدة الأشعرية معناه القصد، والميل، والانبعاث نحو الفعل، وهذه هي حدود قدرة الإنسان، أما الفعل في حد ذاته فهو مخلوق لله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: 96]. وهكذا يصبح الإنسان في الفكر الأشعري غير قادر على إيجاد الفعل واختراعه بمقتضى محدودية قدرته، ولكنه قادر على كسبه واختياره؛ أي: القول بنفي القدرة على الخلق، وإثبات الكسب، وفي هذا إثبات للقدرة الإلهية وانفرادها بالخلق.

وبذلك تكون عقيدة الكسب هي الصيغة النهائية لعقيدة أهل السنة والجماعة في القضاء والقدر، وهي طريقة وسطى بين مذهبي الجبرية والقدرية.

قال السكوني: «القائل بالكسب لا جبر ولا قدر، وكان بين ذلك قوَّاما جمع بين التوحيد في الحقيقة وهو أن لا خالق إلا الله والأدب في الشريعة وهو أن العبد مكتسب لا على وجه الإبداع والاختراع وهو الذي عبر عنه الأكابر بالجمع بين الحقيقة والشريعة، وكفى فهذا والله كنزا عظيما».[2]

وبهذه الرؤية التوسطية للفعل الإنساني يبطل مذهب الجبرية القائم على أساس إنكار القدرة الحادثة، ضدا على الضرورة والبداهة، وهو بهذا التوجه يبدو غير واقعي ينتهي حتما إلى إبطال محل التكليف، بل يصبح التكليف لا معنى له في غياب إرادة وقدرة على الفعل. كما يسقط مذهب المعتزلة الذي يجعل العبد مخترعاً لأفعاله ضدا على أصل التوحيد الذي يجعل الخالق سبحانه وتعالى متفردا بالوحدانية.

ويستفاد من هذا المعنى أمران اثنان: الأول: إثبات حرية العبد ومسؤوليته عن بعض الأفعال. والثاني: الحفاظ على جوهر التوحيد وعدم تمزيقه.

موقف الأشاعرة من حبط الأعمال الصالحة

يرى جمهور المعتزلة أن المعاصي تحبط جميع ما سبقها من العمل الصالح، واستدلوا لذلك بالعقل حيث إن الله توعدهم بالخلود في النار، وهو لن يخلف وعيده، فيلزم أن تكون أعمالهم محبطة ليستحقوا الخلود بالنار، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: 34]، فإن المعصية مبطلة للعمل، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

1. المصدر السابق، ص: 334.
2. عيون المناظرات، أبو على عمر السكوني التونسي، ص: 224.

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾ [البقرة: 263]، فإن سيئة المنّ مبطلة للصدقة، واستدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام، عَنْ أَبِي المَلِيحِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكِّرُوا بِصَلاَةِ العَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ العَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ**».[1]

ويرى المعتزلة أن الحسنات لا تمحو السيئات إلا إذا اقترنت بالتوبة النصوح.

أما مذهب الأشاعرة فهو أن المعاصي لا تحبط العمل الصالح، ولكن تخفف من أثره وثوابه، وتنقص من كمال أنواره، وهذا معنى الإبطال في قوله تعالى: ﴿**لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم**﴾ ويرى الأشاعرة أن الكفر محبط للعمل، وكثير منهم يرون أن الكفر لا يحبط العمل إلا بالموت، ويرون أن الحسنات تمحو السيئات.

المطلب الثالث: دفاع الأشاعرة عن عقيدتهم:

نجد مدرسة الأشاعرة اختارت الدفاع عن العقيدة، حفظا لإيمان العوام من التشويش، ورأوا أنهم لو سكتوا لتعاظم الأمر، ولشك الناس في دينهم، وهذا أمر لا ينكر أحد فضل المعتزلة فيه، فخلف من بعد أخيارهم خلف أضاعوا العقيدة، واتبعوا الكلام، وغلوا فيه غلوا مقيتا، واشتهروا باتباع الهوى، وهو ما رماهم به الجمهور، ومنهم الشاطبي، إذ قال: «من أسباب الخلاف اتباع الهوى، ولذلك سمي أهل البدع أهل الأهواء؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظورا فيها من وراء ذلك»[2])، غير أن غُلوهم في ذلك أخرج منهم خبيرا بأصولهم وطريقتهم، وهو أبو الحسن الأشعري، الذي دافع عن العقيدة، ومكن للسنة النبوية الريفة بالطرق الكلامية نفسها.

كما نجد ولي الله الدهلوي يقول: «اعلم أنه كان من العلماء في عصر سعيد بن المسيب وإبراهيم والزهري، وفي عصر مالك وسفيان، وبعد ذلك قوم يكرهون الخوض بالرأي ويهابون الفتيا والاستنباط، إلا لضرورة لا يجدون منها بدا». [3])

وإن الدفاع عن العقيدة كان هدفا لجميع الفرق الإسلامية، الضالة والناجية، إلا أن الجهل بمقاصد العقيدة هو سبب الاختلاف المذموم في العقيدة، كما أن سبب الاختلاف الفقهي كان الجهل بمقاصد الشريعة، يقول الإمام الشاطبي رحمه الله مبينا أسباب الاختلاف، وملخصا إياها في ثلاثة

---

1. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: من ترك العصر، ح رقم: 553.
2. الاعتصام، الشاطبي (ت 790هـ)، تح: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان- السعودية، ط:1، 1412هـ /1992م، 683/2.
3. الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولي الله الدهلوي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس - بيروت، ط:2، 1404هـ، ص: 46.

أمور وهي: «أحدها: أن يعتقد الإنسان في نفسه أو يعتقد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين. والثاني: من أسباب الخلاف اتباع الهوى. والثالث: من أسباب الخلاف التصميم على اتباع العوائد وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق». [1])

ثم أرجع أصل الاختلاف إلى واحد حيث قال: «هذه الأسباب الثلاثة راجعة في التحصيل إلى وجه واحد: وهو الجهل بمقاصد الشريعة والتخرص على معانيها بالظن من غير تثبت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم»[2])، وتبقى أسباب الاختلاف الفقهي مقبولة، إذ مردها إلى الاجتهاد، «منها ما كان بسبب اللغة، وما فيها من تعدد معان قد يحتملها النص»،[3]) إلا أن «من أكبر أسباب الاختلاف بين المتأخرين: الاختلاف في المعتقد»[4])، فأمور العقيدة لا تؤخذ بالاجتهاد، بل تؤخذ بالاتباع، والاجتهاد فيها أدى إلى ما نحن فيه من مشاكل واختلافات بين الفرق والمذاهب.

ويمكن قياس الاختلاف في مسائل العقيدة الفروعية، على الاختلاف في الفروع الفقهية، كما يمكن قياس اختلاف المذاهب في الأصول التشريعية، على الاختلاف في بعض الأصول العقدية، انطلاقا من منهج هذه المدرسة أو تلك، كما يمكن قياس التقارب والرحمة بين المذاهب الفقهية، وعدم التدابر والشحناء والبغضاء بين أئمة المذاهب، على مدى التقارب والرحمة بين أهل المدارس السنية في العقيدة. وهذه القياسات كافية للتأكيد على كون الاختلاف ناتج عن الاجتهاد في إيصال الدين للناس، وللاجتهاد قواعد تختلف بين هذا وذاك، وكذلك أراد الله سبحانه، ولذلك خلقهم، لتبقى رحى الدين دوارة، تنتج النفع للناس قال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**﴾ [هود: 118]، ولولا الاختلاف والنقاش لمات الدين، ولفتر كما فترت شرائع اليهود والنصارى من قبل.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من خلال النوازل التي اعتمدها علماء العقيدة الأشعرية في مجال الإيمان مع دراستها وتحليلها.

المطلب الأول: في زواج المسلمة بتارك الصلاة، وحكم أكل ذبيحته.

سئل ابن أبي زيد القيرواني عن تارك الصلاة عمدا، وهو مقر بها، هل يزوج مسلمة وتؤكل ذبيحته أم لا؟

فأجاب: أتى عظيما من الكبائر، ولا يخرجه ذلك من الإسلام، وتؤكل ذبيحته، ويصلى عليه،

---

1. الاعتصام، 2/679-688.
2. المصدر نفسه، 2/690.
3. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، ط:1، 1432هـ، ص: 591
4. شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، د. مُساعِدُ بن سُلَيْمَان بن نَاصِر الطَّيَّار، دار ابن الجوزي، ط:2، 1428 هـ، ص: 248

ويورث ويناكح. وهو قول مالك وشُعبة خلافا لابن حبيب، فإنه يكفره، وقد أفرط في القول، وإن كان قد روي عنه عليه أفضل الصلاة والسلام: «**لَيسَ بَينَ العَبد وَالكُفرِ إِلَّا تَركَ الصَّلَاةِ**»[1]، فلم يحمله العلماء على كفر الحجة، واحتجوا بحديث عبادة بن الصامت وفيه: «**أَنَّهُ لَيسَ لَهُ عِندَ اللهِ عَمَلٌ، إِن شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِن شَاءَ أَدخَلَهُ الجَنَّةَ (...)**».[2] فلو كان كافرا لحرمت الجنة عليه؛ لأنها محرمة عليهم».[3]

فإن السؤال الذي وجِّه إلى الإمام ابن أبي زيد القيرواني حول حكم تارك الصلاة، وهذا ينطبق على مرتكب الكبيرة بصفة عامة. وقد كان جوابه رحمه الله بأن ذلك عظيم من الكبائر، إلا أن فاعله لا يحكم بكفره.

ونستنتج مما سلف، أنه ينبغي على الناس أن لا يتسرعوا إلى تكفير الناس، لكي لا تقع الفتنة في المجتمع، والتلاعب في هذه المسألة، وإذا كان الناس يطلقون هذا الحكم على كل واحد يراه يخالف شيئا مما يراه هو صحيحا سينعكس سلبا على المجتمع ويؤدي إلى زرع الفتنة.

وقد فصل ابن رشد الجد في هذه المسألة عندما أجاب عن سؤال وجه إليه عن تكفير تارك الصلاة، فكان مما ذكره في جوابه: «فإذا ترك الرجل الصلاة عامدا وهو مؤمن بالله تعالى، معتقد أنه أوجبها عليه، فليس بكافر لوجود الإيمان به؛ لأن الكفر هو الجهل بالله تعالى والجحد له، ضد الإيمان، فوجود الإيمان به ينفي الكفر عنه. هذا ما لا يخفى على عاقل، فليس معنى قول من قال من أهل السنة: إن تارك الصلاة عامدا كافر، أنه بترك الصلاة يكون تاركا للإيمان، فيصير بذلك كافرا مخلدا في النيران، كما قاله هذا الإنسان؛ لأن المؤمن لا يذهب إيمانه بتركه الإيمان إلا أن يتركه لضده، وهو الكفر بالله تعالى والجحد له.

وأما إذا تركه بغفلة عنه، أو نسيان له، أو اشتغال بما سواه ساعة من دهر أو ساعات فليس بكافر؛ لأنه إذا رجع إلى نفسه فتذكر الإيمان وجده بقلبه دون الكفر. ولم يكلف الله عباده استصحاب تذكر الإيمان على كل حال من الأحوال، ولو كلفهم ذلك لكان تكليفهم إياه إعلاما منه بوجوب تخليدهم في النار، إذ ليس ذلك بداخل تحت قدرتهم واستطاعتهم مثل قوله تعالى: ﴿**وَلَا**

---

1. أخرجه النسائي بلفظ «**لَيسَ بَينَ العَبدِ وَبَينَ الكُفرِ إلاَّ تَركُ الصَّلاَةِ**». كتاب الصلاة، باب: الحكم في تارك الصلاة وذكر الاختلاف في ذلك. رقم الحديث 328.

2. أخرجه مسلم بلفظ «**من قال: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ, وَأَنَّ مُحَمَّدا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ، وَ ابْنُ أَمَتِهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَحَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ شَاءَ**» وفي رواية: «**أَدْخَلَهُ اللهُ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ**»، ولم يذكر أنه: «**أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ شَاءَ**». كتاب الإيمان، باب: من لقي الله بالإيمان غير شاك فيه دخل الجنة، رقم الحديث: 20.

3. فتاوى مالك الصغير الشيخ أبو زيد القيرواني، حميد بن محمد أحمر، دار الطائف- القاهرة، ط1، 2011م، 1/145-147. وفتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام، لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، البرزلي، تح: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط:1، 2002م، 1/260.

﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾.[1] وإنما معنى ما ذهبوا إليه أن من ترك الصلاة عمدا دون عذر ولا علة اتهم في إيمانه، ولم يصدق في ادعائه إياه، وحكم له بحكم الكفر، فقتل، ولم يورث منه ورثته المسلون على ظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَرَسُولِه، وَمَنْ أَبَى فَهُوَ كَافِرٌ، وَعَلَيْهِ الْجِزْيَةُ**».[2] يريد أنه يحكم له بحكم الكفر لا أن ترك الصلاة عندهم كفر على الحقيقة. وإنما هو عندهم دليل عليه».[3]

وقد بين ابن رشد سبب الخلاف في المسألة فقال: «لأن الإيمان عند أهل السنة هو التصديق الحاصل في القلب بالله وحده لا شريك له، وبملائكته وكتبه ورسله وما جاؤوا به من عنده، وباليوم الآخر على اختلاف بينهم هل من شرط صحته العلم بذلك أم لا؟ على قولين: الأصح منهما في النظر أن ذلك ليس بشرط في صحته، قال تعالى: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: 17] أي: وما أنت بمصدق لنا ولو كنا صادقين.

ومنه قولهم: فلان يؤمن بالشفاعة، ويؤمن بعذاب القبر أي: يصدق بذلك، وفلان لا يؤمن بذلك؛ أي لا يصدق به، فهو من أفعال القلوب لا اختلاف بين أحد من أهل السنة في ذلك».[4]

وقال أيضا: «وإنما يتخرج أن ترك الصلاة كفر على الحقيقة، كما ذهب إليه المسؤول عن قوله في سؤالك على مذهب المعتزلة الذين يزعمون أن الإيمان في الشريعة هو فعل جميع فرائض الدين من العبادات وترك المحظورات، وأنه قد نقل هذا الاسم عن مقتضى اللغة، وجعل في الشرع اسما لجميع الواجبات، ومن ذهب مذهبهم لا يفرق بين الصلاة وبين سائر الواجبات كما فعل هذا القائل. فقوله بدعة: صار بانفراده به من بين جميع الأمم وحده أمة.

فإذا ثبت بما قلناه وأوضحناه؛ أن الإيمان من أفعال القلوب، فلا يصح أن نحكم على أحد بكفر إلا من ثلاثة أوجه: الوجهان منهما متفق عليهما. والثالث: مختلف فيه.

فأما الاثنان المتفق عليهما؛ فأحدهما: أن يقر على نفسه بالكفر بالله تعالى.

والثاني: أن يقول قولا أو يفعل فعلا قد ورد السمع والتوقيف، وانعقد الإجماع أن ذلك لا يقع إلا من كافر، وإن لم يكن ذلك في نفسه كفر على الحقيقة، وذلك نحو استحلال شرب الخمر، وغصب الأموال، وترك فرائض الدين، والقتل، والزنى، وعبادة الأوثان، والاستخفاف بالرسل، وجحد سورة

---

1. سورة الأعراف الآية 39.

2. صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة، يستقبل بأطراف رجليه، ح رقم 391. بلفظ: «**مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تَخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ**».

3. فتاوى ابن رشد، لأبي الوليد بن رشد القرطبي المالكي، تح: الدكتور المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط:1، 1407هـ/1987م، 1/234-235.

4. فتاوى ابن رشد، 1/233-234.

من القرآن، وأشباه ذلك كثيرة».[1] وهذا كله حتى لا تفترق الأمة وتوزع الاتهامات بالكفر مجانا؛ لأن الدين الإسلامي يدعو إلى الوحدة وجمع الكلمة، لا يدع إلى التفرقة والتمزيق، حتى نكون مجتمعا يسوده السلم والاستقرار، ونشر الألفة والمحبة بين أفراده، أما الخلاف فهو يؤدي إلى التباغض والتنافر والتناحر وفي الأخير تضيع الأهداف والغايات التي أجلها جاء هذا الدين الحنيف.

- **مذاهب الفرق الإسلامية**

مذهب أهل الحديث: يقول الإمام الطحاوي: «ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين، ما داموا بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم معترفين، وله بكل ما قاله وأخبر مصدقين».

ويقول شارحه ابن أبي العز الحنفي: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَهُوَ الْمُسْلِمُ، لَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا**».[2] ويشير الشيخ رحمه الله بهذا الكلام إلى أن الإسلام والإيمان واحد، وأن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب الذنب ما لم يستحله. والمراد بقوله: «أهل قبلتنا» من يدعي الإسلام ويستقبل الكعبة وإن كان من أهل الأهواء، أو من أهل المعاصي، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول».[3]

وقال الطحاوي أيضا: «ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله».[4] وبناء على هذا الأصل قرر أن أهل الكبائر لا يخلدون في النار «وأهل الكبائر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون، وإن لم يكونوا تائبين، بعد أن لقوا الله عارفين. وهم في مشيئته وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله، كما ذكر عز وجل في كتابه: ﴿**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾ [النساء: 47]، وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته. وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته، الذين خابوا من هدايته، ولم ينالوا من ولايته. اللهم يا ولي الإسلام وأهله، ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك به».[5]

مذهب الأشاعرة: وهذا المذهب هو الذي يهمنا في هذا المجال، حيث ذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة ليس كافرا، حيث قال الباقلاني: «فإن قال قائل: فخبروني عن الفاسق الملي. هل تسمونه مؤمنا

---

1. المصدر السابق 1/240-241.
2. صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة، يستقبل بأطراف رجليه. ح رقم: 391. بلفظ: «**مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تَخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ**».
3. شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، عبد الرحمن بن صالح السديس، دار التدمرية، ط:1، 1429هـ/ 2008م، ص:313.
4. المصدر السابق، ص: 316.
5. شرح العقيدة الطحاوية، ص: 369-370.

بإيمانه الذي فيه؟ وهل تقولون إن فسقه لا يضاد إيمانه؟ قيل له: أجل. فإن قال: فلم قلتم إن الفسق الذي ليس بجهل لله، لا يضاد الإيمان؟ قيل له: إن الشيئين إنما يتضادان في محل واحد.

وقد علمنا أن ما يوجد بالجوارح لا يجوز أن ينفي علما أو تصديقا يوجد بالقلب. فثبت أنه غير مضاد للعلم بالله والتصديق له.

والدليل على ذلك أنه قد يعزم على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم، بقلبه من لا ينفي عزمه على ذلك معرفة النبي صلى الله عليه وسلم، وتصديقه له، وكذلك حكم القول في العزم على معصية الله عز وجل، وأنه غير مضاد لمعرفته والعلم به. والتصديق له هو الإيمان لا غير، فصح بذلك اجتماع الفسق الذي ليس بكفر مع الإيمان، وأنهما غير متضادين.

فإن قال: ولمَ قلتم إنه يجب أن يسمى الفاسق الملي بما فيه من الإيمان مؤمنا؟ قيل له: لأن أهل اللغة إنما يشتقون هذا الاسم للمسمى من وجوه الإيمان به. فلما كان الإيمان موجودا بالفاسق الذي وصفنا حاله، وجب أن يسمى مؤمنا، كما أنه لما لم يضاد ما فيه من الإيمان فسقه الذي ليس بكفر، وجب أن يسمى به فاسقا.

وأهل اللغة متفقون على أن اجتماع الوصفين المختلفين لا يوجب منع اشتقاق الأسماء منهما ومن أحدهما. فوجب بذلك ما قلناه». [1] وهذا يبرز الوسطية والاعتدال عند الأشاعرة في عدم تكفير الفاسق، وبالتالي غير مخلد في النار. ويقول الآمدي: «وأما أصحابنا فإنهم قالوا: من ارتكب كبيرة من أهل الصلاة، أو داوم على صغيرة؛ فهو مؤمن، وليس بكافر؛ بل فاسق. ومن فعل صغيرة واحدة؛ فهو عاص؛ وليس بفاسق».[2] فرق في هذا القول بين العاصي والفاسق، وكلاهما لا يجوز تكفيرهما، وغير مخلدان في النار.

مذهب المرجئة: ذهبوا إلى أن مقارف الكبيرة مؤمن وليس بكافر، وهل يسمى فاسقا، اختلفوا فيه.

فمنهم من قال: إنه ليس بفاسق أيضا. وأن الإيمان بالله يمحص كل ذم ولائمة، والوصف بالفسق من أعظم وجوه الذم، واللؤم.

ومنهم من قال: إنه يسمى فاسقا. ومنهم من فصل وقال: يسمى فاسقا ما دام ملابسا لكبيرة؛ ولا

---

1. التمهيد لشرح كتاب التوحيد، دروس ألقاها صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دار التوحيد، ط:1، 1424هـ / 2003م، ص: 349- 350.

2. أبكار الأفكار في أصول الدين، الإمام سيف الدين الآمدي، تح: أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة، 1423هـ/2002م، 5/29-30.

يسمى بذلك بعد تصرمها. ومنهم من قال بتسميته فاسقا في الدنيا، دون الأخرى، وسواء تاب عنها، أو لم يتب، واختلفوا في جواز الارتداد عليه: فمنهم من جوزه، ومنهم من منعه.[1]

وتشديد الأشاعرة في هذه المسألة راجع إلى أن إخراج المسلم من إسلامه وهو لا يستحق ذلك أمر عظيم وخطر على دين من فعله؛ لأنه جعل من نفسه حاكماً على عباد الله بغير شرعه، بل بما اشتهاه؛ ولذا حذَّر النبي -صلى الله عليه وسلم- أشدَّ التحذير من ذلك في أحاديث كثيرة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أَبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا**»[2]. ونقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يفيد أن **تكفير المسلم كقتله**، وهذا تشبيه عجيب بديع؛ لأن من لوازم تكفيره مقاتلته، روى ثابت بن الضحاك -رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ**».[3]

ومذهب المعتزلة: فهم قسموا المعصية إلى ما لا يكفر المكلف بها، وإلى ما يخرجه عن الإيمان من غير اتصاف بكفر؛ بل بالفسق؛ وإلى ما لا يخرجه عن الإيمان، ولا يستوجب فاعلها مع تجنب الكبائر سمة الفسق.[4] يقول القاضي عبد الجبار: «فإن قال: ولم قلتم: إن من زنى وقتل فهو فاسق وليس بمؤمن؟ قيل له: لئن قولنا مؤمن في الشريعة اسم للمدح، وذلك ما ذكره الله عز وجل في كتابه وعلقه بالمدح، فقال تعالى: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ**﴾ [المؤمنون: 1]. وقال جل وعلا أيضا: ﴿**وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [البقرة: 223]. وقال عز وجل كذلك: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**﴾ ... إلى قوله سبحانه: ﴿**أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا**﴾. [الأنفال: 2-3-4] فإذا صح ذلك، وقد ثبت أن الفاسق يستحق الذم واللعن والاستخفاف، فيجب ألا نسميه مؤمنا كما لا نسميه بأنه فاضل صالح. ومتى أراد الرجل أن نسميه بذلك من جهة اللغة ويريد به أنه مصدَّق من الله عز وجل، فيجب أن نقيد كلامه، فنقول: هو مؤمن بالله عز وجل وبرسوله وبشريعته.

فإن قيل: ولم قلتم: إن هذا الفاسق ليس بكافر؟ قيل له: لو كان كافرا لأجرى عليه أحكام الكفار من الجزية والمحاربة والسبي، ولوجب أن لا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يصلى عليه، ولوجب إذا

---

1. المصدر السابق، 29/5.
2. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ح رقم: 6103.
3. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت 430هـ)، السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ / 1974م، 351/1
4. أبكار الأفكار في أصول الدين، 30/5.

حدث منه الفسق بعد الصلاح، أن يكون مرتدا، يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كما نفعله بالكفار. فإذا بطل ذلك بإجماع الأمة علم أنه ليس بكافر». [1]

ومذهب الخوارج: اتفقوا على أن مقارف الكبيرة كافر؛ لكن اختلفوا. فذهبت البكرية[2] منهم إلى أنه منافق، وهو أشد من الكافر، وقد نقل هذا المذهب عن الحسن البصري أيضا.

وذهبت طائفة منهم إلى أنه كافر، لا بمعنى أنه مشرك، بل بمعنى أنه كافر بما أنعم الله عليه غير مؤد لشكرها. [3]

ونجمل القول، فإن المشاكل الاجتماعية التي تنتج عن الاختلافات العقدية فهي ليست في العقيدة نفسها، وإنما ترجع إلى الجهل بمواطن الخلاف، وتعامل الناس مع هذه الخلافات والاتجاهات، وتفتح بذلك أبواب التنابز والبغضاء، وتحكيم العواطف والعصبية، وقد يصل الأمر بهذا الخلاف وبهذه العصبية، إلى إصدار أحكام خطرة كالزندقة والتكفير والتفسيق، واستحلال العرض بالسب والشتم، واستحلال الدم أحيانا. بالإضافة إلى ما عرفه التاريخ من امتناع بعص الناس من الصلاة خلف مخالفيهم في المساجد، أو منع تزويج بعضهم بعضا بسب هذه الخلافات.

المطلب الثاني: من ادعى رؤية الله بالبصر.

سئل الإمام سيدي عبد القادر بن علي بن الشيخ يوسف الفاسي (ت 1091هـ) رضي الله عنه ونفعنا به، عمن ادعى رؤية الله سبحانه وتعالى بالبصر، هل يحكم بكفره، وإن قلنا بكفره فلم؟ وهي جائزة عقلا واستحالتها شرعا، غير معلوم من الدين بالضرورة حتى يكون جاحده كافرا، ولم لا نقول في هذه إنه كاذب؟ وكذا كثير من الإلهيات ليست معلومة بالضرورة لكل أحد، فبين لنا ما يكفر؟

فأجاب: الجواب والله الموفق سبحانه للصواب أن مدعيها في الدنيا غالط مخطئ، ومفتر كذاب ولا يبلغ به حد الكفر لضعف المدرك ومحل الخلاف، فإن وقوعها في الدنيا لغير نبينا صلى الله عليه وسلم لم يخل من خلاف، وإن ادعى الإجماع على منعه أيضا، ويتبين ذلك من نصوصهم، قال أبو عبدالله البكي: على أن الوقوع مخصوص بالأنبياء، فهل مخصوص بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم؟ أو غير خاص بناء على أن موسى رأى ربه أم لا؟

وبالجملة، قد اتفق الكل على وقوعها في الآخرة للمؤمنين، أما في الدنيا فاختلف فيه على آراء ثلاث: الرأي الأول: أنه رأى ربه وهو قول أكثر السلف وجماعة من الصوفية، قال النووي وهو الصحيح. والثاني: أنه لم يره، وهو قول أكثر الأشاعرة، وبعض السلف. والثالث: الوقف وهو اختيار

1. شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار بن أحمد، تح: عبد الكريم عثمان، مكتبة و هبة، بدون تاريخ وبدون طبعة، ص 95/94.
2. البكرية أو البكريون هو مصطلح استخدمه علماء الشيعة القدماء لوصف من يعتقدون بإمامة أبي بكر، وهم السنة اليوم.
3. أبكار الأفكار، الآمدي. 5/29-30.

القاضي عياض، والحق أنه عليه السلام رأى وأن ذلك مخصوص به دون سائر الأنبياء، ثم هل يجوز ذلك لأمته على سبيل الكرامة، وطريق التبعية في ذلك قولان: للأشعري وأكثر أهل التصوف خصوصا المتأخرين على أن ذلك يجوز كرامة، وكرامات أولياء أمته معجزة له صلى الله عليه وسلم، انتهى. إليه أشار شيخنا في مراصده بقوله: وقيل أعطيت لبعض الأنبياء، وقيل: بل كذلك الأولياء. وقد نقل الشيخ عبد القادر بن مغيزل عن تاج الدين السبكي في طبقاته، وتكلم على التجلي بعد كلام قطب الدين الأرذيلي أنه قال وقوع الرؤية في الآخرة للمؤمنين كلهم معلوم، وفي الدنيا لم يثبت إلا للنبي صلى الله عليه وسلم، ولبعض ذوي المقامات العالية. وأما نقل الإجماع على منع الوقوع فقال أبو القاسم القشيري في رسالته: فإن قيل : هل يجوز رؤية الله تبارك وتعالى بالأبصار اليوم في الدنيا على جهة الكرامة؟

فالجواب عنه: أن الأقوى فيه أنه يجوز لحصول الإجماع عليه، ولقد سمعت الأستاذ أبا بكر بن فورك يحكي عن أبي الحسن الأشعري أنه قال في ذلك قولان في كتاب الرؤية الكبير. وصح الحديث أيضا بمنع ذلك، ففي صحيح مسلم: «تَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ، وَأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَرِهَ عَمَلُهُ»،[1] وقال أبو العباس العزفي: ولعل هذا الحديث لم يبلغ أبا الحسن أو بلغه على طريقة الآحاد، فلم ير العمل به عنده واجبا على رأي بعضهم فيه، وأحد قوليه تمت به كلمة الإجماع فصار حجة عليه، وأن هذا الحديث في امتناع هذه الكرامة لكاف، وإنه بالمقصود من الرد على ما ذهب إليه لواف.[2]

حكمها و أقوال العلماء فيها:

قال محمد بن رشد في كتابه «البيان والتحصيل»: الذي عليه أهل السنة والجماعة من الموحدين أن رؤية الله عز وجل جائزة غير مستحيلة، وأن المؤمنين يرونه في الآخرة بأبصار وجوههم على ما جاء به القرآن وتواترت به عن النبي- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الآثار، خلاف ما ذهب إليه أهل الزيغ المعتزلة والقدرية والخوارج والجهمية من أن رؤية الله عز وجل مستحيلة لا تجوز تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا. فمن الدليل الواضح على جواز رؤية الله عز وجل أن موسى عليه السلام قد سأل ذلك ربه فقال: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: 143] على ما أخبر الله عز وجل به عنه في كتابه العزيز الذي: ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:41]، ومن المستحيل أن يسأله ما يعلم أنه لا يجوز في صفته أو أن يجهل هل يجوز ذلك في صفته أم لا؟

---

1. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب ذكر ابن صياد، باب: الفتن وأشراط الساعة، ح رقم: 169.

2. كتاب النوازل، للشيخ عيسى بن علي الحسيني العلمي تحقيق المجلس العلمي بفاس سنة 1403هـ/1983م. 245/3. تندرج هذه النازلة ضمن فقه العقيدة في باب الغيبيات، وقد وقعت في القرن الحادي عشرة في عهد الإمام عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي (ت1091هـ) في المغرب وبالتحديد في مدينة فاس.

فتكون المعتزلة أعلم بصفات الله تعالى وما يجوز عليه مما لا يجوز منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ودليل ثان هو قوله عز وجل: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ۖ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: 104]؛ لأنه عز وجل تمدح بأن الأبصار لا تدركه، فلو كان من المستحيل أن تدركه الأبصار لم يكن له في ذلك مدح، وإنما كان المدح له في ذلك لانفراده بخلق الآفة في الأبصار التي تمنع من إدراكه في الدنيا مع جواز ذلك عليه. وكما هو قادر على خلق الآفة في الأبصار المانعة من رؤيته في الدنيا، فكذلك هو قادر على رفع الآفة من أبصار المؤمنين يوم القيامة حتى يروه على ما نطق به القرآن وتواترت به السنن والآثار.[1]

ومن كلام أهل السنة والجماعة أن من أدعى رؤية الله تعالى في الدنيا يقظة فقد كفر، واختلفوا في ثبوت الرؤية في الدنيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء والمعراج؛ فالجمهور على ثبوتها والمسألة، خلافية منذ عصر الصحابة، والراجح ثبوت الرؤية له عليه الصلاة والسلام.

قال الإمام النووي: «أعلم أن مذهب أهل السنة بأجمعهم أن رؤية الله تعالى ممكنة غير مستحيلة عقلًا، وأجمعوا أيضًا على وقوعها في الآخرة، وأن المؤمنين يرون الله تعالى دون الكافرين، وزعمت طائفة من أهل البدع: المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة أن الله تعالى لا يراه أحد من خلقه، وأن رؤيته مستحيلة عقلًا، وهذا الذي قالوه خطأ صريح، وجهل قبيح، وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ومن بعدهم من سلف الأمة على إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة للمؤمنين، ورواها نحو عشرين صحابيًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وآيات القرآن فيها مشهورة، واعتراضات المبتدعة عليها لها أجوبة مشهورة في كتب المتكلمين من أهل السنة، وكذلك باقي شبههم وهي مستقصاة في كتب الكلام وليس بنا ضرورة إلى ذكرها هنا، وأما رؤية الله تعالى في الدنيا فقد قدمنا أنها ممكنة، ولكن الجمهور من السلف والخلف من المتكلمين وغيرهم أنه لا تقع في الدنيا. وحكم الإمام أبو القاسم القشيري في رسالته المعروفة عن الإمام أبي بكر بن فورك أنه حكى فيها قولين للإمام أبي الحسن الأشعري: أحدهما: وقوعها، والثاني: لا تقع، ثم مذهب أهل الحق: أن الرؤية قوة يجعلها الله تعالى في خلقه ولا يشترط فيها اتصال الأشعة ولا مقابلة المرئي ولا غير ذلك، لكن جرت العادة في رؤية بعضنا بعضًا بوجود ذلك على جهة الاتفاق لا على سبيل الاشتراط. والله أعلم».[2]

وقال ابن حجر العسقلاني: وأدلة السمع طافحة بوقوع ذلك في الآخرة لأهل الإيمان دون غيرهم، ومنع ذلك في الدنيا إلا أنه اختلف في نبينا صلى الله عليه وسلم وما ذكروه من الفرق بين الدنيا والآخرة

---

1. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت 520هـ)، تح: د. محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط:2، 1408هـ/ 1988م، (18/ 479).

2. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط:2، 1392هـ، 15/3.

أن أبصار أهل الدنيا فانية وأبصارهم في الآخرة باقية جيد، ولكن لا يمنع تخصيص ذلك بمن ثبت وقوعه له، ومنع جمهور المعتزلة من الرؤية متمسكين بأن من شرط المرئي أن يكون في وجهة؛ والله منزه عن الجهة، واتفقوا على أنه يرى عباده، فهو راء لا من جهة، واختلف من أثبت الرؤية في معناها فقال قوم: يحصل للرائي العلم بالله تعالى برؤية العين كما في غيره من المرئيات، وهو على وفق قوله في حديث الباب: «كما ترون القمر» إلا أنه منزه عن الجهة والكيفية، وذلك أمر زائد على العلم وقال بعضهم: إن المراد بالرؤية العلم.[1]

وقال ابن بطال: ذهب أهل السنة وجمهور الأمة إلى جواز رؤية الله في الآخرة ومنع الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة، وتمسكوا بأن الرؤية توجب كون المرئي محدثًا وحالًا في مكان، وأولوا قوله: ﴿نَّاضِرَةٌ﴾ [القيامة : 22]، بمنتظرة وهو خطأ؛ لأنه لا يتعدى ب :»إلى»، ثم ذكر نحو ما تقدم، ثم قال: وما تمسكوا به فاسد لقيام الأدلة على أن الله تعالى موجود، والرؤية في تعلقها بالمرئي بمنزلة العلم في تعلقه بالمعلوم، فإذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك المرئي. قال وتعلقوا بقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: 103] وبقوله تعالى لموسى: ﴿لَن تَرَانِي﴾ والجواب عن الأول: أنه لا تدركه الأبصار في الدنيا، جمعًا بين دليلي الآيتين، وبأن نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية لإمكان رؤية الشيء من غير إحاطة بحقيقته، وعن الثاني: المراد لن تراني في الدنيا جمعًا أيضًا، ولأن نفي الشيء لا يقتضي إحالته مع ما جاء من الأحاديث الثابتة على وفق الآية. وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن الصحابة والتابعين حتى حدث من أنكر الرؤية وخالف السلف، وقال القرطبي: اشترط النفاة في الرؤية شروطًا عقلية كالبنية المخصوصة، والمقابلة، واتصال الأشعة، وزوال الموانع كالبعد والحجب في خبط لهم وتحكم، وأهل السنة لا يشترطون شيئًا من ذلك سوى وجود المرئي، وأن الرؤية إدراك يخلقه الله تعالى للرائي فيرى المرئي وتقترن بها أحوال يجوز تبدلها والعلم عند الله تعالى.[2]

ومن الآيات الدالة على إثبات الرؤية قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: 26]، وقوله تعالى: ﴿لَهُم مَّا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: 35]، قد فسَّر النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه رضي الله عنهم والتابعون «الزيادة» و «المزيد» في هاتين الآيتين بالنظر إلى وجهه الكريم سبحانه وتعالى.

وأما السنة: فالأدلة الدالة على ذلك كثيرةٌ شهيرةٌ، ولهذا قيل: إن السنة متواترة في الدلالة على رؤية المؤمنين لربهم، ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث جَرِير بن عبد الله رضي الله عنه

1. الأساس في السنة وفقهها - العقائد الإسلامية، سعيد حوّى (ت 1409 ه)، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط:2، 1412ه/ 1992م، (3/ 1417).

2. الأساس في السنة وفقهها - العقائد الإسلامية لسعيد حوى، (ت:1409ه)، (3/ 1421-1422).

قال: كنا جُلُوسًا عِنْدَ النبيّ صلى الله عليه وسلم إِذْ نَظَرَ إِلى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قال: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: 39]. [1] وفي الصحيحين أيضاً من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال أُنَاسٌ: يا رَسُولَ اللَّه هل نَرَى رَبَّنَا يوم الْقِيَامَةِ؟ فقال: «هل تُضَارُّونَ في الشَّمْسِ ليس دُونَهَا سَحَابٌ؟» قالوا: فقوله صلى الله عليه وسلم: «**إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، وكما ترون الشمس صحواً ليس دونها سحاب**». [2] في هذا تشبيهٌ للرؤية بالرؤية، لا تشبيهُ المرئي بالمرئي.

فأهل السنة والجماعة يؤمنون بأن الله تعالى يُرى بالأبصار حقيقة، وأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة عَيَانَاً بأبصارهم.

وخالف في ذلك الجهمية والمعتزلة، فقالوا: إنَّه تعالى لا يُرى بالأبصار، وحرّفوا كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، وفسّروا الآيات والأحاديث بخلاف ما تدل عليه، واستدلوا على مذهبهم الباطل بقوله تعالى: ﴿**لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ**﴾ [الأنعام: 103]، وقوله تعالى لموسى عليه السلام لما قال له: ﴿**قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَٰكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي**﴾ [الأعراف: 143]، وقد بيَّن أهل العلم بطلان هذا الاستدلال وبيَّنُوا أنَّ هاتين الآيتين حجَّة عليهم لا لهم؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿**لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ**﴾ هو نفيٌ للإدراك الذي هو الإحاطة، فهو سبحانه لا تحيط به الأبصار، فليس في هذا نفيٌ للرؤية مطلقاً، بل هو نفيٌ للرؤية التي تكون. [3]

والقول الذي أراه راجحا في هذه المسألة هو ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة - والأشاعرة منهم- أن رؤية الله عز وجل جائزة غير مستحيلة، وأن المؤمنين يرونه في الآخرة بأبصار وجوههم على ما جاء به القرآن الكريم وتواترت به عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الآثار، خلاف ما ذهب إليه أهل الزيغ من المعتزلة، والقدرية، والخوارج، والجهمية، من أن رؤية الله عز وجل مستحيلة لا تجوز عليه.

نخلص ونقول: إن كل مشكلة وكل معضلة ظهرت في المجتمع فإنما سببها ضعف ولاء الناس لعقيدتهم، وتقصيرهم في أمور دينهم، لو أن الناس وقفوا عند نهج كتاب الله والتزموا سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم في كل قضاياهم لم تجد من يشكو من مشكلة، إن في كتاب الله الشفاء والعلاج والدواء لكل قضية من القضايا، ولقد عجز أساطين البشرية ومفكرو الإنسانية أن يجدوا حلولاً

---

1. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر، ح رقم: 554.
2. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب: الصراط جسر جهنم، ح رقم: 6573. ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، ح رقم: 299.
3. شرح القصيدة الدالية، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني الحنبلي (ت510 هـ)، فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك، ياسر بن سعد بن بدر العسكر، دار ابن الجوزي، ط:1، 1430 هـ - 2009 م ص:-70 72.

للمستعصي من المشكلات، وهيهات أن يجدوها إلا في كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [يونس: 57]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ خَلَّفْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا مَا أَخَذْتُمْ بِهِمَا، أَوْ عَمِلْتُمْ بِهِمَا، كِتَابُ اللهِ، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ».[1]

خاتمة

وفي ختام هذه الورقة التي أحمد الله تعالى وأشكره على تمكيني من جمعها وإتمامها، والتي لا أدعي فيها الكمال والفضل، فإن الكمال لله تعالى، وأذكر ما توصلت إليه من نتائج، أوجزها فيما يلي:

للأشعرية آثار طيبة في نشر عقيدة الوسطية في العالم الإسلامي. وبنيت هذه العقيدة على القواعد المتينة التي تجلب الأمن والاستقرار في البلاد.

تحذر العقيدة الأشعرية الناس من التكفير، والتضليل، والتبديع، وتعتبر قضية التكفير أمر خطر لا يتولاه إلا العلماء المتخصصون في مجال الحكم والقضاء والفتيا.

يحمل كلام المكلف على سلامة إيمانه، ولا يُشنَّع عليه بالتكفير أو التضليل بمجرد التلفظ بما قد يوهم الكفر.

ون مصدر التلقي هو نصوص الكتاب والسنة، وأن العقل خادم لهما.

لقد استطاع الخطاب الأشعري من خلال عقيدة الكسب؛ التي هي التفسير العملي والعلمي لمسألة القضاء والقدر أن يقرر أن الفاعل الحقيقي هو الله تعالى.

من اعتقد أن صفات «**اليد**» و«**الوجه**» و«**العين**» المنسوبة إلى الله تعالى في كتابه، بمعناها الحقيقي الظاهر المتبادر إلى الأذهان، وحصر الاختلاف في كيفياتها فقط فهو مشبه مجسم لله تعالى.

ثبوت العقائد بالعقل لا يعني اعتقادها، ولكن وجوب اعتقادها يكون بالشرع، فثبوتها ووجودها شيء، واعتقادها ووجوبها شيء آخر.

ولا يلجأ إلى التأويل إلا بتأويل صحيح مطابق لقواعد اللغة العربية وأسرارها.

---

1. السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت - لبنات، ط:3، 1424 هـ/ 2003م، كتاب آداب القاضي، باب: ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي، فإنه غير جائز له أن يقلد أحدا من أهل دهره، ولا أن يحكم أو يفتي بالاستحسان، ح رقم: 20337.

كما أن المعاصي لا تحبط العمل الصالح، ولكن تخفف من أثره وثوابه، وتنقص من كمال أنواره، والأعمال الصالحة لا يحبطها إلا الكفر، وتعود بالتوبة أو يبدلها الله.

وإن المشاكل الاجتماعية التي تنتج عن الاختلاف العقدي فهو ليس في العقيدة نفسها، وإنما يرجع إلى الجهل بمواطن الخلاف، وتعامل الناس مع هذه الخلافات والاتجاهات، وتفتح بذلك أبواب العصبية، وإصدار الأحكام بالتكفير والتفسيق (...).

هذا والله تعالى أسأل أن أكون قد وفقت في دراسة هذه المسألة، دراسة تزيل الإبهام والغموض، وترفع الإشكال واللبس لمن جهل هذا الأمر عن قصد أو عن غير قصد، وأن أكون قد أعطيت هذا الموضوع ما يستحق من البحث والاطلاع.

لائحة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. أبكار الأفكار في أصول الدين، الإمام سيف الدين الآمدي، تح: أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة، 1423هـ/2002م.
2. ابن تيمية حياته وعصره وآراؤه وفقهه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
3. الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، حياة بن محمد بن جبريل، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط:1، 1423هـ/2002م.
4. الأساس في السنة وفقهها - العقائد الإسلامية، سعيد حوّى (ت 1409 هـ)، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط:2، 1412هـ/ 1992م.
5. الاعتصام، الشاطبي (ت 790هـ)، تح: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان- السعودية، ط:1، 1412هـ /1992م.
6. اعتقاد أئمة الحديث، أبو بكر الجرجاني (ت371هـ)، تح: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة - الرياض، ط:1، 1412هـ.
7. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ)، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط:1، 1424هـ/ 2004م.
8. السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت - لبنات، ط:3، 1424 هـ/ 2003م.
9. الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولي الله الدهلوي (ت 1176هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس - بيروت، ط:2، 1404هـ.
10. أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلتهم، حمد السنان وفوزي العنجري، دار الضياء للنشر والتوزيع.
11. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت 520هـ)، تح: د. محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط:2، 1408هـ/ 1988م.

12. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، ط:1، 1432هـ.

13. تقريب البعيد إلى جوهرة التوحيد، الشيخ علي بن محمد الصفاقسي، تح: الشيخ الحبيب بن طاهر، منتديات دار الإيمان.

14. التكفير وضوابطه، منقذ بن محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

15. التمهيد لشرح كتاب التوحيد، دروس ألقاها صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دار التوحيد، ط:1، 1424هـ / 2003م.

16. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت 430هـ)، السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ / 1974م.

17. رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري، تح: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط:1، 1413هـ.

18. السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت 303هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط:2، 1406هـ/1986م.

19. شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار بن أحمد، تح: عبد الكريم عثمان، مكتبة و هبة، بدون تاريخ وبدون طبعة.

20. شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، عبد الرحمن بن صالح السديس، دار التدمرية، ط:1، 1429 هـ/ 2008 م.

21. شرح القصيدة الدالية، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني الحنبلي (ت510 هـ)، فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك، ياسر بن سعد بن بدر العسكر، دار ابن الجوزي، ط:1، 1430 هـ/ 2009م.

22. شرح جوهرة التوحيد، الشيخ إبراهيم الباجوري، تح: أديب الكيلاني وعبد الكريم تتان، راجعه وقدم له: عبد الكريم الرفاعي، المكتبة الإسكندرية - مصر، بدون تاريخ وبدون طبعة.

23. شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، د. مُساعِدُ بن سُلَيْمَان بن نَاصِر الطَّيَّار، دار ابن الجوزي، ط:2، 1428 هـ.

24. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط:1، 1422هـ.

25. صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

26. العقل والنقل عند ابن رشد، أبو أحمد محمد أمان بن علي جامي علي (ت 1415هـ)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: 11، 1398هـ/1978م.

27. عيون المناظرات، أبو على عمر السكوني التونسي، تحقيق وتقديم: سعد غراب، منشورات الجامعة التونسية، ط:1، 1979م.

28. فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام، لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، البرزلي، تح: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط:1، 2002م.

29. فتاوى مالك الصغير الشيخ أبو زيد القيرواني، حميد بن محمد أحمر، دار الطائف- القاهرة، ط1، 2011م.

30. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د. غالب بن علي عواجي، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق- جدة، ط:4، 1422هـ/2001م.

31. كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الإمام الحرمين الجويني، تح: د. محمد يوسف موسى- علي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي- مصر، ط:1، 1369هـ/ 1950م.

32. كتاب النوازل، للشيخ عيسى بن علي الحسيني العلمي تحقيق المجلس العلمي بفاس سنة 1403هـ/1983م.

33. لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام، أبو على عمر السكوني التونسي، تحقيق وتقديم: سعد غراب.

34. لسان العرب لابن منظور، دار صادر - بيروت، ط: 3، 1414هـ.

35. مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية منها، للشيخ الدكتور ناصر العقل، دار الوطن للنشر، ط:1، 1412هـ.

36. مجمل اعتقاد أئمة السلف، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، ط:2.

37. مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، د. عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط:2، 1417هـ/ 1996م.

38. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/ 1979م.

39. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار)، دار الدعوة، بدون طبعة وبدون تاريخ.

40. مقدمة كتاب مناهج الأدلة في عقائد الملة، ابن رشد، تقديم وتحقيق: د. محمود قاسم، مكتبة الأنجلوالمصرية، ط:2، 1963م.

41. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط:2، 1392هـ.

42. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط:4، 1420هـ

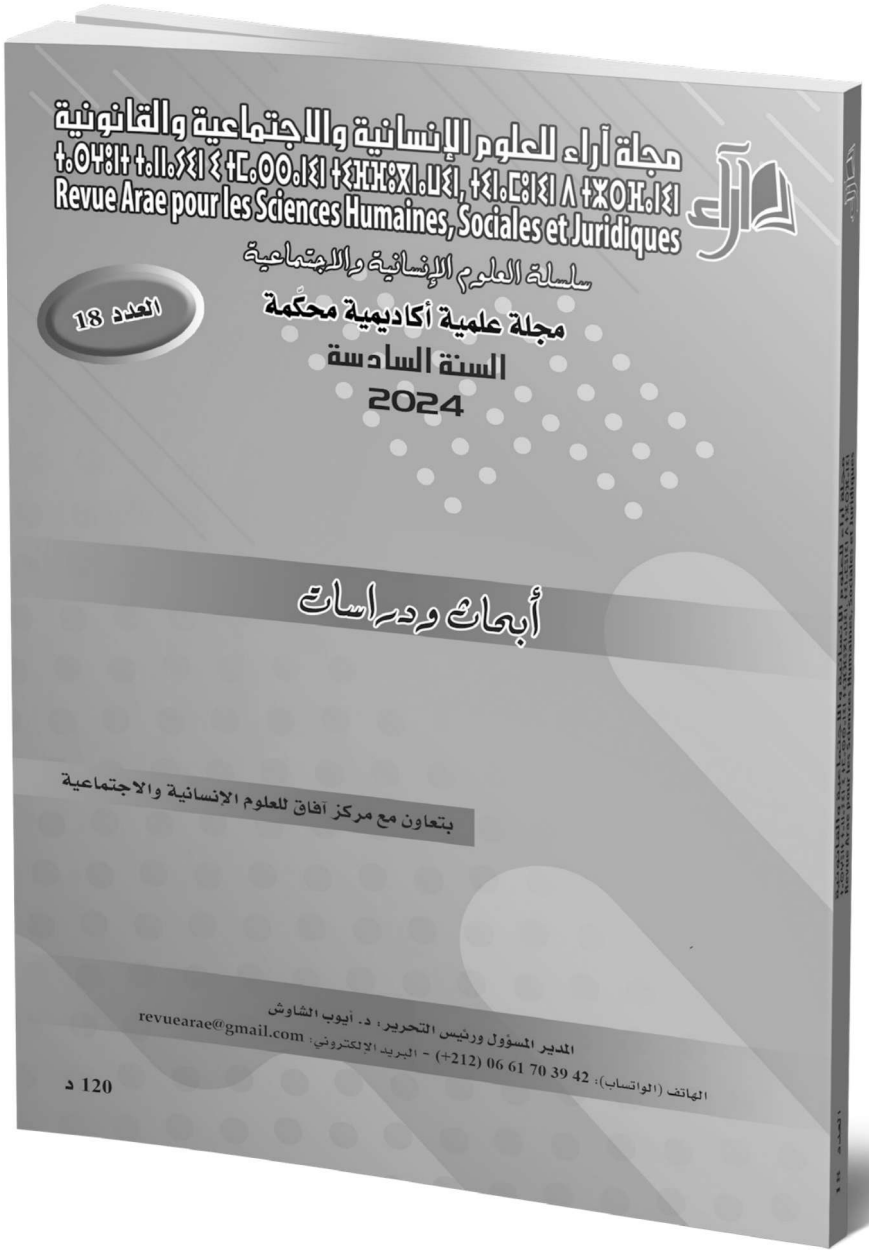
مجلة آراء للعلوم الإنسانية والاجتماعية والقانونية
Revue Arae pour les Sciences Humaines, Sociales et Juridiques
سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية
العدد 18
مجلة علمية أكاديمية محكّمة
السنة السادسة
2024
أبحاث ودراسات
بتعاون مع مركز آفاق للعلوم الانسانية والاجتماعية
المدير المسؤول ورئيس التحرير: د. أيوب الشاوش
الهاتف (الواتساب): 42 39 70 61 06 (212+) - البريد الإلكتروني: revuearae@gmail.com
120 د